

«الموارد»: أربع مخالفات لقرار «حظر العمل وقت الظهيرة»



«أبوظبي: «الخليج»

أعلنت وزارة الموارد البشرية والتوطين اعتماد أربع مخالفات من بين 40 بلاغاً وردت إليها بخصوص مخالفات لقرار حظر تأدية الأعمال التي تؤدي تحت أشعة الشمس وفي الأماكن المكشوفة خلال فترة تطبيق القرار من 15 يونيو/حزيران الماضي وحتى 15 سبتمبر/أيلول الجاري.

وقال ماهر العويد وكيل وزارة الموارد البشرية والتوطين المساعد لشؤون التفتيش إن نتائج قرار حظر العمل وقت الظهيرة الذي طبقته الوزارة للسنة الرابعة عشرة على التوالي أثبتت وعي القطاع الخاص والمجتمع الإماراتي بأهمية القرار الذي يستهدف توفير بيئة عمل آمنة للعمال حفاظاً على سلامتهم وتجنبهم مخاطر التعرض لأشعة الشمس المباشرة خلال فترات الظهيرة في أشهر الصيف التي تشتد فيها درجات الحرارة.

وأوضح العويد أن الوزارة اتبعت إجراءات رقابية جديدة خلال فترة تطبيق القرار، حيث اعتمدت هذه الإجراءات على تعزيز الشراكة مع القطاع الخاص من خلال الاعتماد على مشغلي خدمة «تقييم» لرصد أية مخالفة للقرار وإبلاغ الوزارة بها، إلى جانب تعزيز الدور المجتمعي عبر إتاحة المجال أمام الأفراد للتواصل مع مركز الاتصال التابع للوزارة للإبلاغ

عن المخالفات التي يتم رصدها من قبلهم، وذلك بالتوازي مع حملات التفتيش التي تنظمها الوزارة لتتبع البلاغات وللتأكد من مدى التزام المنشآت بالقرار. وأضاف أن الوزارة تلقت 40 بلاغاً بمخالفة القرار خلال فترة تطبيقه، من بينها 22 بلاغاً عبر مركز الاتصال، و14 بلاغاً آخر من مشغلي خدمة «تقييم»، و4 بلاغات أخرى وردت إلى مراكز سعادة المتعاملين التابعة إلى الوزارة، حيث قامت فرق التفتيش المعنية في الوزارة بالتحقق من هذه البلاغات، ورفع تقاريرها إلى اللجنة المعنية التي اعتمدت 4 منها.

"حقوق النشر محفوظة" لصحيفة الخليج. © 2024.